

الملحق 2 - 13

موضوع الخدمة :

رخصة تجارب علمية أو طبية للأدوية المعدة للطب البشري.

شروط الإنتفاع بالخدمة :

خلو الطالب من الموانع القانونية ومنتج للأدوية المعدة للطب البشري.

الوثائق المطلوبة :

- مطلب المعني بالأمر
- موضوع الإختبار
- إسم الخبير أو الخبراء المكلفين بإجراء التجارب
- العقد الذي يربط الخبير أو الخبراء بالمخبر
- التاريخ المحتمل مع بيان المكان أو الأماكن التي سيجري فيها الإختبار
- الطريق المستعملة لإجراء الإختبار.

مكان تسليم الملف :

إدارة الصيدلة والدواء بوزارة الصحة العمومية

مراحل الخدمة :

- إيداع الملف لدى وزارة الصحة العمومية (إدارة الصيدلة والدواء)
- درس الملف من قبل المصالح المختصة بإدارة الصيدلة والدواء
- تسليم الرخصة.

مكان إستلام الرخصة :

إدارة الصيدلة والدواء بوزارة الصحة العمومية.

أجل الحصول على الخدمة :

ثلاثون يوما.

المراجع التشريعية والترتيبية :

- القانون عدد 55 لسنة 1973 المؤرخ في 3 أوت 1973 والنصوص التي
نقحته أو تمته

- القانون عدد 91 لسنة 1985 المؤرخ في 22 نوفمبر 1985

- الأمر عدد 1401 لسنة 1990 المؤرخ في 3 سبتمبر 1990

- الأمر عدد 1155 لسنة 1993 المؤرخ في 17 ماي 1993.